قبل ان يغيب الشفق وصلى العشاء بعد ما ذهب ثلث الليل وصلى الفجر فاسفر بها ثم قال
اين السائل عن وقت الصلاة فقال الرجل انا يا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال وقت صلاتكم
ما بين ما رايتم ذكره مسلم وسأله هل من ساعة اقرب الى الله تعالى من الاخرى قال نعم اقرب ما يكون
الرب عز وجل الى العبد جوف الليل الاخر فان استطعت ان تكون ممن يذكر الله تعالى في تلك الساعة
فكن وسئل عن الصلاة الوسطى فقال هي صلاة العصر وسئل هل في ساعات الليل والنهار
ساعة تكره الصلاة فيها فقال نعم اذا صليت الصبح فدع الصلاة حتى تطلع الشمس فانها تطلع بين
قرني الشيطان ثم صل الصلاة فان الصلاة محضورة متقبلة حتى تستوي الشمس على راسك كالرمح
فدع الصلاة فان تلك الساعة تسجر جهنم وتفتح ابوابها حتى ترتفع الشمس عن حاجبك الايمن فاذا
فاذا زالت الشمس فالصلاة محضورة متقبلة حتى تصلي العصر ثم دع الصلاة حتى تغيب الشمس ذكره
ابن ماجه وفيه دليل على تعلق النهي بفعل صلاة الصبح لا بوقتها وسأله رجل فقال لا
استطيع ان آخذ شيئا من القرآن فعلمني ما يجزيني فقال قل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا
الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله قال يا رسول الله صلعم هذا لله فما لي فقال قل اللهم
ارحمني وعافني واهدني وارزقني فقال بيده هكذا وقبضها فقال رسول الله صلعم اما
هذا فقد ملأ يديه من الخير ذكره ابو داود وسأله عمران بن حصين وكانت به بواسير عن
الصلاة فقال صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب ذكره البخاري
وسأله اقرأ خلف الامام او انصت قال انصت فانه يكفيك ذكره الدارقطني وسأله
حطابة فقالوا يا رسول الله صلعم انا ننزل سفرا فكيف نصنع بالصلاة فقال ثلاث تسبيحات
ركوعا وثلاث تسبيحات سجودا ذكره الشافعي مرسلا وسأله عثمان ابن ابي العاص
يا رسول الله صلعم ان الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقراءتي يلبسها علي فقال ذاك شيطان
يقال له خنزب فاذا احسسته فتعوذ بالله تعالى واتفل على يسارك ثلاثا قال ففعلت
ذلك فاذهبه الله تعالى ذكره مسلم وسأله اصلي في ثوب الذي آتي فيه اهلي قال نعم الا ان

ترى

ترى فيه شيئا فتغسله وسأله معاوية بن حيدة يا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عوراتنا ما
نأتي منها وما نذر قال احفظ عورتك الا من زوجتك او ما ملكت يمينك قال قلت يا رسول الله صلعم
الرجل يكون مع الرجل قال ان استطعت ان لا يراها احد فافعل قال قلت فالرجل يكون خاليا
قال الله تعالى احق ان يستحيى منه ذكره احمد وسئل عن الصلاة في الثوب الواحد قال اوكلكم
يجد ثوبين متفق عليه وسأله سلمة بن الاكوع يا رسول الله صلعم اني اكون في الصيد فاصلي وليس
علي الا قميص واحد قال فازرره وان لم تجد الا شوكة ذكره احمد وعند النسائي اني اكون
في الصيد وليس علي الا قميص وسأله رجل يا رسول الله صلعم اصلي في الفراء قال فاين الدباغ
وسئل عن الصلاة في القوس والقرن فقال اطرح القرن وصل في القوس ذكره الدارقطني
والقرن بالتحريك الجعبة وسألته ام سلمة رض هل تصلي المراة في درع ليس عليها ازار قال
اذا كان الدرع سابغا يغطي ظهور قدميها ذكره ابو داود وسأله ابو ذر رض عن اول مسجد
وضع في الارض قال المسجد الحرام قال ثم اي قال المسجد الاقصى قال كم بينهما قال اربعون
عاما ثم الارض لك مسجد حيث ادركتك الصلاة فصل متفق عليه وذكر الحاكم في المستدرك ان
جعفر ابن ابي طالب رض ساله عن الصلاة في السفينة فقال صل فيها قائما الا ان تخاف الغرق
وسئل عن مسح الحصى في الصلاة فقال واحدة او دع وسأله جابر رض عن ذلك فقال واحدة
ولان تمسك عنها خير لك من مائة ناقة كلها سود الحدق قلت المسجد كان مفروشا بالحصا فكان
احدهم يمسح بيده لموضع سجوده فرخص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مسحه واحدة وندبهم
الى تركها والحديث في المسند وسئل عن الالتفات في الصلاة فقال هو اختلاس يختلسه
الشيطان من صلاة العبد وسأله رجل فقال يصلي احدنا في منزله الصلاة ثم ياتي المسجد
وتقام الصلاة افاصلي معهم فقال لك سهم جمع ذكره ابو داود وسأله ابو ذر رض عن
الكلب الاسود يقطع الصلاة دون الاحمر والاصفر فقال الكلب الاسود شيطان وسأله
رجل فقال يا رسول الله صلعم لم ادر اني صليت فلم ادر اشفعت ام اوترت فقال رسول الله صلعم

Copyright © King Saud University